

سنن البيهقي الكبرى

10523 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أخبرني من لا اتهم عن بن أبي ذئب قال أخبرني مخلص بن خفاف ٧ قال ابتعت غلاما فاستغللته ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضى لي برده وقضى علي برد غلته فأتيت عروة فأخبرته فقال أروح إليه العشي فأخبره أن عائشة Bها أخبرتني أن رسول الله A قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمان فعجلت إلى عمر فأخبرته ما أخبرني عروة عن عائشة عن رسول الله A فقال عمر فما أيسر علي من قضاء قضيته A يعلم أنني لم أرد فيه إلا الحق فبلغتني فيه سنة عن رسول الله A فأرد قضاء عمر وانه سنة رسول الله A فراح إليه عروة فقضى لي أن آخذ الخراج من الذي قضى به علي له وبهذا المعنى رواه مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا اشترى غلاما في زمن النبي A وبه عيب لم يعلم به فاستغله ثم علم العيب فردّه فخاصمه إلى النبي A فقال يا رسول الله انه استغله منذ زمان فقال رسول الله A الغلة بالضمان وكذلك رواه يحيى بن يحيى عن مسلم بن خالد إلا أنه قال الخراج بالضمان وكذلك رواه أبو داود في كتاب السنن عن إبراهيم بن مرزوق عن أبيه عن مسلم وقد تابع عمر بن علي المقدمي مسلم بن خالد على روايته عن هشام بن عروة دون القصة